حديث ازهد فى الدنيا يحبك الله وقال نظماً عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام
خير البرية اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنية اللغة
انما كلمة تفيد الحصر مركبة فى الاصل من ان التحقيقية وما الكافة المؤكدة واللام
فى الاعمال للجنس بعدم العهد واعمال جمع عمل بمعنى معمول غلب عند الاطلاق على فعل
الجوارح الاختيارى ولام الجنس اذا دخلت الجمع يبطل معنى الجمعية ويفيد الاستغراق
اى كل عمل والباء للآلة او الاستعانة او الملابسة ولام النيات كلام الاعمال و
ونيات جمع نية وهى فى اللغة قصد القلب الى عمل اى حالة فى القلب باعثة على
العمل وفى الشرع نوعان مطلقة وهى ارادة اخذ عمل مبتدأ به قبل سائر الاعمال
بالحكم تقرباً الى الله تعالى وطلباً للثواب او خوفاً من العقاب اى لا يتخلل بين
الارادة والمراد عمل ويجزم الارادة ولا يتردد فيها بذكر ان شاء الله تعالى
او شرط الصلاح او غيرهما وانما جاز الحكم فيه لان الابتداء ليس شئ متراخ فلا خطر
فيه واما ارادة اخذه بعد بعض الاعمال فليست نية معتبرة فى الشرع الا يرى ان
من نوى ان يصلى بعد اكل الطعام او نحوه ولم يحضر له نية عند الشروع لا يجوز
بها الصلاة وكذا فى الزكوة تشترط عند الاعطاء او العزل وفى الحج عند الاحرام
واما فى الصوم فلما كان فى مقارنة النية اوله حرج بين اقام الشرع ليلة مقامه
ولذا لو نوى قبل الغروب ان يصوم غداً لا يجوز الصوم بتلك النية ومقيدة
بالمحمودة وهى هذه مع التقييد بقولنا مع ارادة اتمامه او اتمام اوامره بالتفويض
والاستثناء اى بشرط الصلاح وذكر ان شاء الله تعالى ان لم يتيقن فيه الصلاح كما
فى كف النفس عن الرياء الى آخر العمر مثلاً وانما لم يجز الحكم فى الاتمام لوقوعه فى وقت
متراخ ففيه الخطر ان خطر الفساد لا يدرى أفيه صلاح ام فساد فلزم التوفيض و
خطر عدم الوصول لا يدرى ايوصل اليه ام لا فلزم الاستثناء ثم المراد بهما

فعل

فعل القلب وتوطينه وتثبيته عليها لا فعل اللسان فافهم ذلك فانه مهم جداً ثم
ان مقابلة المتعدد للمتعدد توجب التوزيع فالمعنى انما كل عمل بنية وامرئ ومرئ
بمعنى رجل ولا جمع من لفظهما وكلمة ما فى نوى موصولة او موصوفة او مصدرية
والفاء للتعقيب والتفريع ومن فى الموضعين شرطية او موصولة او موصوفة
فكانت فى الموضعين اما تامة او ناقصة والهجرة فى اللغة الخروج من ارض الى اخرى
وفعله هاجر وفى الشرع ترك الوطن والانتقال الى المدينة لنصرة الرسول عليه
الصلوة والسلام وكانت فرضاً الى ان فتح مكة شرفها الله تعالى ودنيا غير منونة
تأنيث ادنى افعل التفضيل من الدنو بمعنى القرب اى الدار الدنيا او الحيوة الدنيا
وانما جاز تأنيثه بدون اللام والاضافة واستعماله بدون احد الثلثة مع امتناعها
فى افعل التفضيل لانها خلعت عنها الوصفية واجريت مجرى الاسماء اذ المراد بها فى الشرع
الحظ العاجل اى قبل الموت ثم قلبت واوه ياء وذا لا يجوز الا فى الفعل الاسمية وامرأة نو لذلك صح
ومرأة بمعنى مؤنثا امرئ ومرئ وما فى ما هاجر اليه موصولة او موصوفة الاعراب
اعمال مبتدأ بالنيات خبره اى متحققة بسبب النيات او ملابسة لها لكل
امرئ خبره مقدم ما مبتدأ ومفعول نوى مقدر ان كانت موصولة او موصوفة
ومتروك ان كانت مصدرية من فى الموضعين مبتدأ كانت فى الموضعين خبره
ان كان للشرط لان الاصح ان الخبر هو الجملة الشرطية وحدها بينه ابن هشام
فى مغنى اللبيب رحه او صلته او صفته والى الاول صلة الهجرة المذكورة ان كانت تامة
وصلة الهجرة المقدرة ان كان كانت ناقصة والثانية صلة الهجرة المقدرة لانه خبر و
الجملة جزاء الشرط او خبر المبتدأ واما تعلقها بالهجرة المذكورة وتقدير الخبر مقبولة
فبعيد وكذا قوله الى دنيا والى ما هاجر اليه ويصيبها صفة دنيا وينكحها صفة
امرأة البلاغة القصر بلغ فى الجملة الاولى قصر الموصوف المسند اليه على الصفة المسند

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)